

شرف - إخاء - عدل

الجمهورية الإسلامية الموريتانية

الوزارة الأولى

التأشيرات:

مرسوم رقم 072 - 2007 يتضمن الاعتراف
 بالنفع العام لرابطة العمل من أجل البيئة

إن الوزير الأول،

بناء تقرير حول تقديم من كاتب الدولة لدى الوزير الأول المكلف بالبيئة، وبعد الاطلاع
على:

- دستور ـ 20 يوليو 1991،
- الأمر القانون رقم 001/2005 الصادر بتاريخ 06 أغسطس 2005 القاضي بإصدار
الميثاق الدستوري المحدد لتنظيم و سير السلطات العمومية و الدستورية خلال الفترة
الانتقالية.
- المرسوم رقم 93/2005 الصادر بتاريخ 7 أغسطس 2005 المتضمن تعيين الوزير
الأول،
- المرسوم رقم 95/2005 الصادر بتاريخ 10 أغسطس 2005 القاضي بتعيين أعضاء
الحكومة.
- المرسوم رقم 28/92 الصادر بتاريخ 18 إبريل 1992 المتعلق بصلاحيات الوزير
الأول .
- القانون رقم 098/64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964، المتعلق بالرابطات والمعدل
بالقانون رقم 007/73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 والقانون رقم 157/73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.
- المرسوم رقم 073/2006 الصادر بتاريخ 13 يوليو 2006 المتضمن لتعيين بعض
أعضاء الحكومة
- المرسوم رقم 086/2006 الصادر بتاريخ 08 أغسطس 2006 المحدد لصلاحيات كاتب
الدولة لدى الوزير الأول المكلف بالبيئة و تنظيم الإدارة المركزية لقطاعه

- المرسوم رقم 84/157 الصادر بتاريخ 29 سبتمبر 1984، المتضمن النظام الأساسي المتعلق بصلاحيات الوزراء،
- المرسوم رقم 96/015 الصادر بتاريخ 03 مارس 1996، المحدد للعلاقات بين الدولة وبعض الابطاط.

وبعد استماع مجلس الوزراء بتاريخ 28/02/2007


برسم :

المادة الأولى : يتم الاعتراف برابطة العمل من أجل البيئة، موضع الوصل رقم 001/و.د.ب.م الصادر بتاريخ 09 يناير 2001/و.د.ب.م ، بصفتها رابطة ذات نفع عام، وفقا للمواد 20 ، 21، 22، 23، 24، 25، 26، 27، 28 من القانون رقم 098/64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالابطاط.

المادة الثانية : يكاف كاتب الدولة لدى الوزير الأول المكلف بالبيئة ، بتتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

نواكشوط بتاريخ 9 MARS 2007

سيدي محمد ولد بوبكر



كاتب الدولة لدى الوزير الأول المكلف بالبيئة

محمد الأمين ولد أبي ولد الشيخ الحضرامي



التوزيع :

- | | |
|----|-----------------|
| 1 | - ر.ج |
| 1 | - و.أ |
| 1 | - و.أ.ع.ج |
| 20 | - كافة الوزارات |
| 02 | - و.و |